



الجمهورية التونسية
وزارّة التعليم العالي
وأبحاث العلم



تونس، في 10 مارس 2022

من رئيس جامعة الزيتونة
إلى الطالب(ة) ريم خرداني


الموضوع : دعوة لإجراء مناظرة إعادة التوجيه (دورة مارس 2022).

الشعبة المطلوبة : الإجازة في العلوم الإسلامية.

تبعاً لمشاركتك في مناظرة إعادة التوجيه الخاصة بجامعة الزيتونة (دورة مارس 2022)، تشرفنا
دعوتكم لإجراء اختبارات هذه المناظرة. وعليه، يرجى الحضور مصحوباً بهذا الاستدعاء وببطاقة
التعريف الوطنية وجواز التلقيح، بمقر المعهد العالي للحضارة الإسلامية بتونس 11 نهج جامع الماء
- ساحة معقل الزعيم - تونس، وذلك يوم الأربعاء 23 مارس 2022، في الساعة 8.30 صباحاً.
وستكون روزنامة الاختبارات كما يلي :

المادة	التاريخ	التوقيت
تفكير إسلامي	الأربعاء 23 مارس 2022	من الساعة 9.00 إلى الساعة 12.00
ثقافة عامة	الأربعاء 23 مارس 2022	من الساعة 14.00 إلى الساعة 16.00

مع تحياتنا لك بالتوفيق والنجاح. والسلام.



نظام سير الامتحانات الخاصة بمناظرة

إعادة التوجيه الجامعي بجامعة الزّيتونة

1 - الاستظهار بجواز التلقيح إجباري.

2 - يتعين على كلّ مرشّح الاستظهار ببطاقة التعريف الوطنية والاستدعاء الموجه إليه عند دخول قاعة الامتحانات وعند كلّ طلب، كما تجدر الإشارة إلى أنّ ممثّلة من الإداره تتولى التّثبت في هويات المنقبات.

3 - يمنع على كلّ مرشّح وصل متأخراً بـ 15 دقيقة دخول قاعة الامتحان، حسب قانون المناظرات الجامعية، كما لا يسمح بخروج أي مرشّح قبل مرور 30 دقيقة مهما كان السبب.

4 - على المرشّحين الالتزام باحترام البروتوكول الصحي والمتمثلة خاصة في إجرائية ارتداء الكمامه واستعمال المطهر والالتزام بالتباعد كما يمنع تبادل الأدوات المدرسية مهما كان نوعها.

5 - من الضروري إمضاء ورقة الامتحان الخاصة بكلّ مرشّح من قبل مراقب القاعة.

6 - يمنع على المرشّح منعاً باتاً دخول قاعة الامتحان وبحوزته هاتف جوال أو أية آلة الكترونية غير مرخص فيها.

7 - يتعين على المرشّح إمضاء ورقة الحضور في الخانة المخصصة له عند دخوله قاعة الامتحان وعند تسليمه ورقة الامتحان ويعتبر إمضاؤه دليلاً على إرجاعه الورقة.

8 - يجب على المرشّح إرجاع ورقة الامتحان عند مغادرته القاعة، حتى لو كانت بيضاء.

9 - يطالب المرشّح بالامتثال لجميع تعليمات مراقب قاعة الامتحان وكلّ مناقشة لهذه التعليمات أو عدم احترامها يعرض صاحبها لمغادرة قاعة الامتحان في الإبان.

10 - يحرّم كلّ مرشّح تضيّط لديه أية وثيقة أو وسيلة غش من مواصلة الامتحان ويقصى مباشرةً من المناظرة.

لـ: _____
جـ: _____
جـ: _____